

الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي

قرار رقم (١٧) تقاعد لسنة ٢٠٠٩

بشأن العدول عن شراء مدة الخدمة الافتراضية
أو ضم مدة الخدمة السابقة للموظفين والضباط والأفراد

وزير المالية رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي:

بعد الاطلاع على القانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٥ بشأن تنظيم معاشات ومكافآت التقاعد لموظفي الحكومة والقوانين المعدلة له ، وخاصة المادتين (٦ ، ٧) منه ، وعلى قانون تنظيم معاشات ومكافآت التقاعد لضباط وأفراد قوة دفاع البحرين والأمن العام الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١١) لسنة ١٩٧٦ والقوانين المعدلة له ، وخاصة المواد (٦ ، ٨ ، ٨ مكرراً) ،

وعلى القانون رقم (٣) لسنة ٢٠٠٨ بشأن الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي، وعلى القرار رقم (١) لسنة ١٩٩٠ بشأن شروط وإجراءات ضم مدة خدمة افتراضية، وعلى القرار رقم (١) لسنة ١٩٩٢ بشأن شروط وإجراءات ضم مدة خدمة افتراضية لضباط وأفراد قوة دفاع البحرين والأمن العام، وعلى القرار رقم (١) لسنة ١٩٩٦ بشأن شروط وإجراءات ضم مدة خدمة سابقة للموظفين الخاضعين لأحكام القانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٥ طبقاً لأحكام المرسوم بقانون رقم (١٧) لسنة ١٩٩٥ ،

وعلى القرار رقم (٢) لسنة ١٩٩٦ بشأن شروط وإجراءات ضم مدة خدمة سابقة لضباط وأفراد قوة دفاع البحرين والأمن العام طبقاً لأحكام المرسوم بقانون رقم (١٨) لسنة ١٩٩٥ ، وعلى تعميم وزير المالية والاقتصاد الوطني رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لصندوق التقاعد الصادر بتاريخ ١ يولييه ١٩٩٦ بشأن حظر العدول عن ضم مدة خدمة سابقة أو افتراضية،

وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي في جلسته رقم ٢٠٠٨/٢ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/٧/١٤،

وبناءً على عرض الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للتأمين الاجتماعي،

قرر الآتي:

المادة الأولى

يجوز للموظف أو الضابط أو الفرد الخاضعين لأحكام القانونين رقمي (١٣) لسنة ١٩٧٥ و(١١) لسنة ١٩٧٦ العدول عن ضم مدة الخدمة السابقة أو الافتراضية ولمرة واحدة وفقاً للقواعد الآتية :

١ - أن يقدم طلب العدول إلى جهة العمل التابع لها الطالب على النموذج رقم (١) المرافق لهذا القرار ، وعلى جهة العمل إحالة الطلب إلى الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي.
٢ - أن يكون طلب العدول عن سنوات الخدمة السابقة أو الافتراضية الصحيحة دون كسور السنة .

٣ - لا يجوز العدول عن ضم مدة خدمة سابقة أو مدة خدمة افتراضية استفاد الموظف أو الضابط أو الفرد منها ، وعليه مواصلة السداد لاستكمال السنوات المطلوب ضمها .

٤ - أن لا تكون مدة الخدمة السابقة أو الافتراضية قد تم سداد كامل تكلفتها ، ويستثنى من ذلك كل حالة لانتهاء الخدمة التي لا يستفيد الموظف أو الضابط أو الفرد من ضمها ، وفي هذه الحالة يتم رد مبلغ المدة السابقة أو مبلغ المدة الافتراضية التي لا يستفاد منها قبل تاريخ العدول .

٥ - إذا كانت تكلفة حساب مدة الخدمة السابقة أو الافتراضية تؤدي على أقساط شهرية فيتم تسويتها وفقاً لما يلي :

أ - تحديد إجمالي الأقساط الأصلية المستحقة للهيئة .

ب- تحديد إجمالي الأقساط المسددة للهيئة عن المدة من تاريخ بداية التقسيط لغاية نهاية الشهر الذي تم فيه العدول .

ج - إذا كان إجمالي الأقساط المسددة تعادل سنة أو سنوات صحيحة من مدة الخدمة السابقة أو مدة الخدمة الافتراضية يتم إيقاف الأقساط اعتباراً من الشهر التالي للشهر الذي تم فيه قبول طلب العدول .

د - في حالة عدم استفادة الموظف أو الضابط أو الفرد من أي ميزة تقاعدية تلتزم الهيئة برد الأقساط المسددة عن كسور السنة .

المادة الثانية

يجوز- بحسب الأحوال - طلب إعادة جدولة مدة سداد الأقساط من خمس إلى عشر سنوات أو العكس طبقاً لقواعد التقسيط والمعامل الوارد بالجدول رقم (٥) المرافق لقانون تنظيم معاشات ومكافآت التقاعد لموظفي الحكومة، والجدول المرافق لقانون تنظيم معاشات ومكافآت التقاعد لضباط وأفراد قوة دفاع البحرين والأمن العام ، وذلك وقت طلب إعادة الجدولة ، مع مراعاة ما تم سداؤه من أقساط .

المادة الثالثة

تقوم الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي في حالة الموافقة على طلب العدول أو طلب إعادة الجدولة بإخطار جهة العمل بذلك على النموذج رقم (٢) المرافق لهذا القرار .

المادة الرابعة

يلغى كل نص يتعارض مع أحكام هذا القرار .

المادة الخامسة

على الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للتأمين الاجتماعي تنفيذ هذا القرار ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

وزير المالية

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي

أحمد بن محمد آل خليفة

صدر بتاريخ ٣ رمضان ١٤٣٠هـ

الموافق ٢٤ أغسطس ٢٠٠٩م

KINGDOM OF BAHRAIN
Social Insurance organization
Pension Benefits Directorate



مملكة البحرين
الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي - التقاعد
إدارة الحقوق التقاعدية

نموذج رقم (١)

طلب العدول

عن ضم مدة الخدمة الافتراضية أو المدة السابقة

اسم الوزارة أو جهة العمل:

اسم صاحب الطلب:

الهاتف / النقال

الرقم الشخصي

نوع الخدمة المراد العدول عن ضمها:

☐ خدمة سابقة قطاع عام / خاص

☐ خدمة افتراضية

نوع الطلب:

☐ العدول الجزئي بإلغاء عدد من السنوات الصحيحة

☐ إعادة جدولة مدة السداد:

• من ٥ سنوات إلى ١٠ سنوات.

• من ١٠ سنوات إلى ٥ سنوات.

توقيع صاحب الطلب

حرر في:/...../..... م

اعتماد الوزارة / جهة العمل

اسم الموظف المختص:

ختم الوزارة / جهة العمل

توقيعه:

الهاتف:

بيانات عن الخدمة المراد ضمها

عدد الأقساط المسددة قسط

قيمة القسط الشهري دينار

عدد الأقساط المتبقية قسط

تاريخ خصم القسط الأول/...../.....

KINGDOM OF BAHRAIN
Social Insurance organization
Pension Benefits Directorate



مملكة البحرين
الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي - التقاعد
إدارة الحقوق التقاعدية

نموذج رقم (٢)

إخطار بقبول طلب العدول عن شراء خدمة افتراضية / ضم مدة خدمة سابقة

السيد الفاضل / المحترم
بوزارة / جهة العمل

تحية طيبة وبعد،،
نرجو التفضل بالإحاطة، بأن الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي (التقاعد) قد وافقت على الطلب الذي تقدم به
الموظف الرقم الشخصي:
بتاريخ : حسب التفصيل أدناه:

إلغاء جزء من مدة الخدمة	☐ افتراضية	☐ سابقة عام / خاص
إلغاء مدة سنوات من مدة الخدمة الافتراضية / السابقة، لتصبح مدة الخدمة المضمومة سنة على أن يتم مواصلة سداد المبلغ المتبقي وقدره دينار ، بواقع قسط شهري وقدره دينار يسدد على قسط اعتباراً من شهر		
إعادة جدولة سداد الخدمة الافتراضية / سابقة ☐ من خمس إلى عشر سنوات ☐ من عشر إلى خمس سنوات		
تعديل القسط الشهري من دينار إلى دينار، اعتباراً من شهر وتوريده للهيئة.		
حرر في/...../..... توقيع الموظف المختص بالهيئة		